

شرح زاد المستقنع | كتاب الصلاة | (باب صلاة الجماعة) ١١

أحمد الخليل

الى هنا اوقفنا نعم مسألة طيب بس خلينا نخلص جزء اليوم السماوات الخمسين في مسجد واحد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:00:04](#)

وعلى اصحابه اجمعين اما بعد قال رحمه الله باب صلاة الجماعة تعاقد المؤلف هذا الباب للكلام عن احكام صلاة الجماعة وللشارع الحكيم وتعالى عناية فائقة جدا بصلاة الجماعة واجمع العلماء - [00:00:42](#)

من عصر سادات الناس الصحابة الى يومنا هذا على مشروعية صلاة الجماعة وانها محبوبة الى الشارع كما اجمعوا على ان صلاة الجماعة اذا تركها اهل بلد بكاملهم قتلوا وممن حكى الاجماع على المسألتين - [00:01:12](#)

آآ ابن هبيرة رضي الله رحمه الله وصلاة الجماعة تبعث لي فوائد عظيمة لا تخفى على الانسان منها التآلف والاخوة والانسجام ومنها اعانة الانسان على الصلاة لانه اذا التزم بصلاة الجماعة - [00:01:36](#)

صار يؤدي الصلاة بوقتها بشروطها ومنها نصح المتخلف فاذا تخلف الانسان عرفنا انه لم يصلي فنصحناه ولا يمكن ان نعرف هذا الا اذا كان الناس يصلون جماعة والله سبحانه وتعالى - [00:02:02](#)

ترع صلاة الجماعة على عدة انواع. فهي مشروعة تارة في اليوم والليلة في الصلوات الخمس وتارة في السنة صلاة العيد وتارة اذا وجد السبب كصلاة الكسوف فشرعها على انواع كثيرة - [00:02:23](#)

وهذا يدل على زيادة العناية والاهتمام من الشارع قد شرع المؤلف رحمه الله ببيان الحكم كما هي عادة الفقهاء فقال تلزم الرجال للصلوات الخمس يريد المؤلف ان يبين ان صلاة الجماعة - [00:02:46](#)

واجبة على الاعيان وهذا مذهب الحنابلة واكثر الحنفية ولو داعي وابي ثور وابن خزيمة غيرهم من ائمة فقهاء الحديث والقول الثاني سنذكر في هذه المسألة الاقوال ثم الدالة والقول الثاني - [00:03:10](#)

انها ترك لصحة الصلاة والى هذا ذهب داوود وابن حزم وشيخ اسلام ابن تيمية وابن عقيم وابن ابي موسى وغيرهم من الفقهاء القول الثالث انها فرض كفاية والى هذا ذهب الشافعية - [00:03:45](#)

والقول الابه؟ الخامس او الرابع الرابع انها سنة والى هذا ذهب المالكية تنبيه ذكر شيخ الاسلام ان المالكية لا يريدون بقولهم سنة انها سنة اه اه مطلقا بحيث لا يؤاخذ الانسان على تركها - [00:04:17](#)

بل يرون انها سنة متأكدة يصلون بها الى ما يقارب الوجوب يصلون بها الى ما يقارب الوجوه. هكذا قال على كل حال انتم الان عرفتوا رؤوس الدالة. اه رؤوس الاقوال وهي اربعة - [00:04:43](#)

نرجع الى الدالة تدلى الحنابلة وفقهاء اهل الحديث بادلة كثيرة الدليل الاول قوله سبحانه وتعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منه معك وجه الاستدلال ان الله سبحانه وتعالى امر بصلاة الجماعة في حال الخوف والحرب - [00:05:01](#)

فدل على انها واجبة ومن باب اولي بهال او الامن والدليل الثاني الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان امر بالصلاة فيقال لها ثم امر رجلا فيصلي بالناس - [00:05:24](#)

ثم امر رجلا فيحتطب فاخالف الى اناس لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم بيوتهم و يسمى عند الفقهاء حديث التحريق حديث تحريق الدليل الثالث ان رجل اعمى استأذن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:49](#)

في الا يأتي الى صلاة الجماعة لعذره فاذن له فلما ولى قال له النبي صلى الله عليه وسلم اتسمع النداء؟ قال نعم. قال فاجب وهذا في

صحيح مسلم الدليل الرابع - 00:06:14

الاثار الصحيح ثابت عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لقد رأيتنا ومن يتخلف عنها الا منافق بين النفاق نسأل الله العافية والسلامة فجعل التخلف عن صلاة الجماعة من علامات النفاق - 00:06:40

وهذا دليل على الوجوب وان التارك اثم وتدل القائلون ان شر من صحة الصلاة لقول النبي صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر - 00:06:54

وتدل ايضا لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد وصوابا هذه الاحاديث موقوفة الاول موقوف على ابن عباس والثاني نسيت موقوف على من الصحابة - 00:07:25

طيب واذا كانت هذه الاثار موقوفة فلا دليل فيها على بطلان صلاة من صلى في بيته كما ذهب اليه الظاهرية وشيخ الاسلام ويجاب عن الحديث فيما لو صح بانه محمول على من لا عذر له - 00:07:46

بقينا في دليل شافعية الذين يرون انها فرض كفاية استدلوا بحديث ابن عمر المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة جماعة تفضل صلاة الفرد او الفرد بسبع وعشرين درجة - 00:08:13

وفي الصحيحين قالوا والتفضيل يدل على الجواز يعني على جواز صلاة الرجل في بيته وجواب ان الحديث غاية ما يدل عليه يدل على صحة صلاة المنفرد ولا يدل على شيء اكثر من ذلك - 00:08:31

الحديث يدل على صحة صلاة المنفرد والقاعدة تقول ان المفاضلة لا تعني جواز الامرين المفاضلة لا تعني جواز الامرين المفاضل بينهما واستدل المالكية بنفس الحديث المالكية بنفس الحديث واستدلوا بالحديث الذي تقدم معنا - 00:08:56

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الفجر ثم اوتي برجلين فقال ما منعكم ان تصلي؟ قال لا صلين في رحالنا وجه الاستدلال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليهما انهما صلى في رحالهما - 00:09:40

وجواب ان هذا الحديث لا يدل على عدم وجوب صلاة الجماعة لان الرجلين صليا في رحالهما جماعة واما مسألة المسجد فسينص عليها المؤلف وستحدث عنها. يعني كون الجماعة تكون في المسجد هذه مسألة اخرى - 00:09:55

فالحديث لا يدل على انه من لم يصلها بل صلى يا جماعة ثم الجواب الثاني ان هذه قضية عين تحتل آ آ ان لهما عذرا والقاعدة المهمة التي يجب ان - 00:10:15

يفهمها طالب العلم ويطبّقها بنصوص ان الاحاديث المحكمة التي تنص على الاحكام نسا لا تترك للاحاديث المحتملة الاحاديث التي تدل على وجوه الصلاة جماعة صحيحة وصريحة وقوية هذا النص نص محتمل - 00:10:34

وفي بعض الروايات ان القصة وقعت في منى اي في الحج فيعتمد ان هذين الرجلين آ آ جاهلا واذا تطرق الاحتمال للدليل بطل الاستدلال به الراجح الراجح بلا اشكال ولله الحمد - 00:10:56

وجود صلاة الجماعة في المساجد حيث ينادى بهم ونقول كما قال الحافظ الفقيه الكبير ابن رجب جميع الاجوبة التي اجيب بها على حديث التحريق اجوبة ضعيفة لا تقوى على مصادمة النقص - 00:11:26

هذا معنى كلامه وقد ذكر الحائط برجب كلاما نفيسا جدا عن هذه المسألة والاستدلال بحديث التحرير وتقرير ان صلاة الجماعة واجبة وينبغي على طالب العلم ان يفهم هذه المسألة ويدرك الدالة والاستدلال والجواب - 00:11:52

على ادلة الاقوال الاخرى التي ينشر هذا الحق وهو وجوب صلاة الجماعة فانا نلاحظ على كثير من الناس التهاون فيها فتجد المسجد الذي بجواره عشرات بل احيانا اكثر من عشرات - 00:12:13

اه من الناس لا يصلي فيه الا صف واحد ثم نجد ان بعض الناس قد يذهب الى ترجيح سنية او فرض كفاية وهي اقوال بعيدة عن نصوص الشرع واصوله وهذه الامور مجتمعة تحتتم على طالب العلم ان يدرك - 00:12:31

هذه مسألة ادراك جيد ويفهم الدالة ومن قال بالوجوب ومن قال بالسنية ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى يلزم الرجال بالصلوات الخمس لا شرط يعني انها واجبة على الاعيان الا انها ليست بشرط لصحة الصلاة - 00:12:50

تقدم معنا الكلام عن هذه المسألة وان احد الاقوال انها شرط وقد قدمت القول بان الصلاة تقبل صحة السائق ان الجماعة شرطا لصحة الصلاة حتى تجتمع الاقوال والادلة في موضع - [00:13:13](#)

واحد اذا قول المؤلف رحمه الله لا شرط اي انها ليست بشرط لصحة صلاة خلافا لمن ذهب الى ذلك وتقدم معنا من هم؟ وما ادلتهم؟ وما الجواب عليها يرحمك الله - [00:13:30](#)

ثم قال رحمه الله تعالى وله فعلها في بيته اي ان صلاة الجماعة واجبة هي في حد ذاتها واجبة فان شاء فعلها في بيته وان شاء فعلها في المسجد وهذا هو - [00:13:44](#)

المذهب وهو احدى الروايتين عن الامام احمد رحمه الله واستدلوا بالحديث السابق ان رجلين قال صلينا في رحالنا ولم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم معنا الجواب على هذا وهو انه حديث - [00:14:04](#)

يحتمل اشياء كثيرة الرواية الثانية عن الامام احمد انه لا تصح الجماعة عفا الرواية الثانية عن الامام احمد وجوب اداء الجماعة في المسجد وجوب اداء الجماعة في المسجد يرحمك الله - [00:14:30](#)

و تدل عقاب هذه استدلال الذين نصروا هذه الرواية بادلة منها الدليل الاول اثر ابن مسعود المشهور ان الله شرع لكم سنن الهدى وانهم من سنن الهدى اي الصلوات الخمس - [00:14:57](#)

فصلوهن حيث ينادى بهن قول حيث ينادى بهن دليل على وجود الصلاة حيث المناداة والاذان انما ينطلق من المسجد والثاني قوله الذي تقدم معنا لقد رأيتنا وما يتخلف عنها اي في المسجد الا منافق - [00:15:14](#)

هذا الثاني الثالث حديث التحريق هذا الحديث العظيم المفيد واجلس الدال بحديث التحريق ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسأل الذين تخلفوا هل كانوا يصلون جماعة في بيوتهم او لا وانما هم بتحريق مباشرة صلى الله عليه وسلم - [00:15:36](#)

الرابع انه لو قيل بان صلاتك في الجماعة في المساجد سنة واجتكم في البيوت ما ادى هذا الى تعطيل بيوت الله وهجره اذا نرى الناس ما معرفتهم بالوجوب يتركون الصلاة - [00:15:55](#)

فكيف لو قيل بسنية فستترك تماما وتهجر بيوت الله الراجح القول الثاني وكما تلاحظون قوة ادلة القول الثاني بل ان الشيخ الفقيه المجد كأنه ينكر الرواية الاولى يقول لا يثبت عن الامام احمد رواية انه سنة - [00:16:13](#)

المجد وغيره من الحنابلة لكن مثل الشيخ المجد له ثقله يقول انه اه كانه لا يثبت الرواية عن الامام احمد ولذلك يقول ابن رجب رحمه الله وانكر هذه الرواية بعض الحنابلة - [00:16:39](#)

وانكر هذه الرواية بعض الحنابلة وفي الحقيقة يعني اه استنكار الشيخ المجد في محله لان الامام احمد يبعد ان يذهب الى هذا المذهب مع وضوح الدالة في وجوب ان تكون الجماعة في المساجد فتضعف آ - [00:16:56](#)

المجد لهذه الرواية قوي ووجه وعلى كل سواء ثبتت هذه الرواية او لم تثبت الراجح هو القول الثاني ثم قال وتستحب صلاة اهل الثغر في مسجد واحد لما قرر المؤلف - [00:17:15](#)

وجوب صلاة الجماعة وقرر آ يرحمك الله ان فعلها في المساجد سنة وان كان لا يجب لما قرر هذه الامور انتقل للحديث عن التفضيل بين المساجد كأنه يقول اذا ثبت وجوب وجوب الجماعة - [00:17:33](#)

وسنية ان تكون في المساجد الافضل في ترتيب المساجد ما سيذكره الشيخ. يقول وتستحب صلاة اهل الثغر في مسجد واحد تنقسم الصلاة في المساجد الى قسمين. القسم الاول ان تكون في الثغور - [00:17:52](#)

والقسم الثاني ان تكون في البلدان وليست في الثغوب في الانصار والبلدان القسم الاول اذا كانت في الثغور فحكمها انه يستحب ان يصلوا في مسجد واحد ويقصد بالثغر اطراف البلدان التي يربط بها المجاهدون للدفاع عن المسلمين - [00:18:14](#)

اذا كانت في ناحية يتخوف منها هجوم العدو هؤلاء السنة في حقهم ان يصلوا في مسجد واحد هذه السنة يعني قالوا ان صلاة المجاهدين المرابطين على الثبور في مسجد واحد - [00:18:43](#)

ادعى لاتحاد الكلمة وهيبة العدو ادعى لاتحاد الكلمة وهيبة العدو. القسم الثاني الصلاة في الامطار والبلدان وليست في الثغور وهذه

التي بدأ المؤلف ببيانها بقوله والافضل لغيرهم في المسجد الذي لا تقام فيه الجماعة الا بحضوره - [00:19:01](#)

ثم ما كان اكثر جماعة ثم المسجد العتيق وابعد اولى من اقرب اذا الترتيب عند الحنابلة المسجد الذي لا تقام الجماعة الا فيه ثم ما كان اكثر الجماعة ثم المسجد العتيق ثم - [00:19:25](#)

اه الابعد هذه اربعة مساجد ترتيبها عند الحنابلة في الاقومية فاذا سأل سائل ايها افضل لي؟ ان اصلي في مسجد عتيق ولا في مسجد بعيد ها عتيق ايها افضل ان نصلي في مسجد بعيد او في مسجد كثير جماعة - [00:19:42](#)

اذا عرفنا الترتيب تستطيع ان تجيب في ترتيب المساجد الاول المسجد الذي لا تقام فيه الجماعة الا بحضوره هذا هو المسجد الاول في الافضية وهذا صحيح ان هذا افضل المساجد بالنسبة للانسان المسجد الذي لا تقام الجماعة فيه الا بحضوره - [00:20:05](#)

الا بحضوره الدليل الدليل على ان هذا افضل المساجد بالنسبة للمسلم ان تركه الصلاة فيه يؤدي الى تعظيم المسجد وحرمان المصلين من صلاته ولا شك تحليل قوي جدا وواضح بناء عليه نقول هذا هو افضل المساجد - [00:20:30](#)

الثاني ثم ما كان اكثر جماعة وكان اخر جامعة اولى مما هو اقل او عتيق او بعيد الدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل اقوى - [00:21:01](#)

ومع الرجلين افضل كلما كان اكثر فهو احب الى الله هذا نص نص صريح صحيح بتقديم كثرة الجماعة على غيرها ثم قال ثم المسجد العهير الحنابلة المذهب الاصطلاحي يجعل المسجد العتيق افضل من - [00:21:20](#)

الاكثر جماعة المؤلف في هذا الموضوع خالف المذهب الايش الفنان لكن الصواب مع المؤلف في تقديم الاكثر جماعة على المسجد العتيق لماذا يفضل من حيث الاصل المسجد العتيقي؟ يفضل لقدم العبادة والطاعة فيه - [00:21:50](#)

العبادة والطاعة وهذا التعليل كما ترون لا يقوم على نقص معين وانما هو تعليم يعتمد على النصوص العامة وتقدم معنا مرارا ان اذا كانت المسألة نقص فهو يقدم على ماذا - [00:22:10](#)

على التعليمات العامة المأخوذة من قواعد الشرع ثم قال وابعد اولى من اقرب يعني ان المسجد البعيد افضل من المسجد القليل والدليل الدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دياركم تكتب - [00:22:31](#)

اثاركم وقال في الحديث الصحيح ان من خرج الى الصلاة لا يخطو خطوة الا كتبت له فيها حسنة ومحيت عنه بها سيئة وكلما كان المسجد ابعد كانت خطوات اكبر فهو احب الى الله - [00:22:56](#)

القول الثاني ان الابعد مقدم على العتيق او الاقدم واظن ان التعليم واضح ما هو التعليل صح ان في تفضيل الابعد مصر بينما العتيق في تفضيله ماذا التعليم فعلى هذا القول المسجد الذي لا تقام جمع الا بحضوره الاثر جماعة الاقرب العتيق - [00:23:16](#)

واضح القول الثالث ان الاقرب عكس كلام المعلم الاقرب وهي رواية عن الامام احمد الاقرب مقدم على الاكثر جماعة الاقرب هل ذكره المؤلف ها الاقرب هل ذكره المؤلف الجواب لم يذكره اصلا لانه ذكر ان ابعد اولى من القوم - [00:23:51](#)

اذا القول الثالث ان الاقرب الاقرب لبيتك مقدم على الاكثر جماعة الدليل او قبل الدليل كيف تكون الترتيب من لا تقوم الجماعة الا به ثم كيف العقرب ثم ثم البعيد - [00:24:18](#)

احسنتم العتيق. اذا هذه خمسة على القول الراجح الدليل على تقديم المسجد القليل ذكروا دليل وتعليم اما الدليل فقول النبي صلى الله عليه وسلم ليصلي احدكم في المسجد الذي يليه ولا يتتبع المساجد - [00:24:40](#)

ليصلي احدكم المسجد الذي يليه ولا يتتبع المساجد والتعليم ان خروج الرجل من حيه ومسجده القريب الى مسجد اخر قد يوقع بينه وبين جماعة المسجد نوع بغضاء وتشاحن لانهم يرون انه يزهد بهم - [00:25:00](#)

في الحقيقة قول بان الاقرب يقدم على الاكثر جماعة في وجهها ورواية عن المنهج وفي وجاعة لان عليه عمل السلف اذ كانوا يصلون في مساجد الاحياء لانه قد يؤدي الى احيانا - [00:25:22](#)

اتخاذ هذه الطريقة قد تؤدي الى ترك الصلاة لانه يزعم انه يصلي في مسجد بعيد وهو لا يصلي فيه بالاضافة الى القضية من ذكروها وهي يعني آآ في غار صدور جماعة المسجد القريب - [00:25:45](#)

ابن راجح هو هذا الاخير الاخير هو الراجح من لا تقام الجماعة الا به ثم المسجد القريب ثم الاكبر جماعة ثم الابعد خمسة ويقدم على الجميع يقدم على المساجد جميعا فيما عدا الذي لا تقام فيه الجماعة الا بحضوره يقدم عليها جميعا - [00:26:03](#)

المسجد الذي يشعر الانسان بخشوع وحضور قلب في الصلاة فيه اما لقيام الامام بالسنة او طمأنينة الواجبة او لاي سبب من الاسباب ما دام الانسان يشعر انه اذا صلى في مسجد في هذا المسجد فهو اخشع واقرب واكثر طمأنينة اقرب الى الله واكثر طمأنينة فهو الاولى - [00:26:32](#)

اذا الترتيب الخماسي السابق عنده تساوي ماذا قضية الخشوع اما اذا كان يخشع في مسجد غير هذه الخمسة فهو مقدم ولو كان خارج للحي ولو كان قلبي معك الى اه اذا اردنا نرتب ماذا نقول المرة الاخيرة؟ بدون اعتبار قضية الخشوع - [00:26:54](#)

الاكثر من لا تقام الا به العقرب الاكثر جماعة الا بعد خمسة وهذه الامور يجب ان يراعيها الانسان يتعبد الله سبحانه وتعالى اذا رأى ان هذا هو القول الصواب يتعبد الله - [00:27:18](#)

بان يصلي في المسجد الافضل وهذا يتصور كثيرا لا سيما اذا لم يكن بجوار اللسان مسجد اه يصلي في المساجد المتاحة حسب هذه الافضل ثم قال ويحرم ان يؤم في مسجد قبل امامه الرافد - [00:27:34](#)

الامام الراتب هو الامام الذي وضع ليصلي جميع الصلوات اما ان يضعه جماعة المسجد كما في القديم او ان يكون يوضع وضعا او يعين تعيينا رسميا من قبل الجهات المختصة - [00:27:54](#)

كما في عصرنا الحاضر هذا هو الامام الراشد يحرم ان يؤم الانسان في المسجد قبل مجيء الامام الرافد يحرم ان يؤم الانسان قبل مجيء الامام الراجحي التعليل قالوا ان الامام الراتب في مسجده كالرجل في بيته - [00:28:12](#)

الامام الراتب في مسجده كالرجل في بيته والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن الرجل الرجل في بيته اذا حكم الافتياك على امام المسجد والصلاة حكمه محرم فان صلى - [00:28:31](#)

فاختلف الفقهاء منهم من قال فصلاته باطلة لانه اقدم على المحرم عالما ومنهم من قال صلاته صحيحة لان التحريم يعود لامر خارج عن الصلاة والرواية الثانية هذه اطاح فهو عادل ولكن الصلاة صحيحة - [00:28:50](#)

ثم قال الا باذنه فاذا اذن الامام الراتب لشخص ان يصلي مكانه صحت صلاته النائب ولا اثنى عليه والدليل؟ الدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم بمرض موته صلوات ربي وسلامه عليه - [00:29:08](#)

اذن لابي بكر بالصلاة فصلى ابو بكر بعد اذن النبي صلى الله عليه وسلم صار هذا بديلا على جواز ان يصلي الانسان مكان الامام الراتب باذنه ثم قال الا باذنه - [00:29:27](#)

او عذره يرحمك الله اي اذا تغيب الامام بسبب عذر كأن يكون مريضا او بعيدا او ذاكرا ففي هذه الحالة يجوز ان يصلي الرجل في مكانه ولو لم يأذن يجوز ان يصلي - [00:29:41](#)

البديل او النائب مكان هذا الامام ولو لم يأخذ الاذن بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما ليصلح بين بني عمرو بن عوف نحاء كانت بينهم فتأخر فقال بلال رضي الله عنه لابي بكر اتصلي بالناس - [00:30:01](#)

قال نعم ان اردت فاقام وصلى فاقام بلال وصلى ابو بكر. ففي هذه ففي هذا الحديث ان ابو بكر الصديق وان ابا بكر الصديق صلى بدل الامام وهو النبي صلى الله عليه وسلم - [00:30:24](#)

بين اذنه والسبب انه غاب بعذر والعذر في هذا الحديث هو ماذا مع انه خرج بعيدا انه خرج فانشغل انه خرج بعيدا فانشغل. اذا الا باذنه او عذره اخذنا - [00:30:39](#)

التعليم. ومن صلى ثم اقيم فرض سنة ان يعيدها ان المغرب هذه المسألة تحتاج تفصيل عند الحنابلة نريد ان نفهم مذهب الحنابلة اذا صلى الانسان الفريضة ثم اقيمت الجماعة في المسجد - [00:30:53](#)

فهذا ينقسم الى قسمين نحن نتحدث عن ماذا عن تفصيل مذهب الحنابلة في هذه المسألة فهذا ينقسم الى قسمين القسم الاول ان يزرع المؤذن في الاقامة وهذا الرجل داخل المسجد - [00:31:18](#)

ان يشرع بالاقامة وهذا الرجل الذي سبق صلى داخل المسجد ففي هذه السورة يجوز او يجب ان يعيد الصلاة ولو كان في وقت نهى وهذه السورة هي السورة التي تقدمت معنا عندما قال المؤلف واعادة الجماعة - [00:31:38](#)

واضح القسم الثاني ان يشرع المؤذن في الاقامة وهذا الرجل خارج المسجد وهذا الرجل فحين اذ يشرع له ان يعيد بشرطين الشرط الاول الا يأتي بقصد الاعادة كخستان الا يكون في وقت نهى - [00:32:05](#)

الاشكال الان عرفنا مذهب تفصيل مذهب الحنابلة. اليس كذلك تدل على القسم الاول بقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت وانت في المسجد فصلي معهم والتدل على القسم الثاني - [00:32:44](#)

من حديث اللي سبق معنا اذا اتيتم مسجدا جماعة فصلي معهم تكن لكما نافلة طيب كم طفل لهذه المسألة ايها الذي سبق معنا الاول هل يصلح ان نقول لسبق معنا الثاني - [00:33:02](#)

لماذا لا نعم احسنت ممتاز لانهم يحترقون الحنابلة انفسهم يشترطون ان لا يكون في وقت نهى. مع العلم انه في الباب السابق لما انتهى من اوقات النهي قال له اعادة الجماعة. اذا هو يقصد - [00:33:26](#)

القسم الاول ولا يقصد ماذا القسم الثاني. القول الثاني ان من حضر مسجد الجماعة فانه يعيد مطلقا بلاد الصين لان النصوص عامة لكن انا حببت انكم تفهمون مذهب الحنابلة اذا يعيد بلا شخصي - [00:33:47](#)

لان النصوص التي فيها الامر باعادة الصلاة عند حضور مثل الجماعة عامة لم تفصل ثم قال ولا الا المغرب عفاوا الا المغرب اي انه اذا صلى المغرب ثم حضر مجلس الجماعة فانه لا يصلي معهم المغرب - [00:34:03](#)

التعليم قالوا ان المعادى نفل ولا يشرع ان يتنفل الانسان بوتر قالوا ان المعادى يعني مع الجماعة نفل ولا يشرع للانسان ان يتنفل بوتر والقول الثاني ان صلاة المغرب كغيرها من الصلوات اذا حضر الانسان مسجد جماعة وقد صلى الفريضة فانه يصلي معهم - [00:34:31](#)

لانه لا دليل على التخصيص والفاظ النبي صلى الله عليه وسلم عامة ثم قال ولا تكره اعادة الجماعة في غير مسجدي مكة والمدينة قوله ولا تكره اعادة الجماعة نحتاج الى تفصيل في هذه المسألة - [00:34:59](#)

المسألة الاولى ما معنى اعادة الجماعة اعادة الجماعة هي الصلاة جماعة في المسجد بعد انتهاء الامام الرافدي هذه فقط هي مسألة اعادة الجماعة. انتبهوا معي. لانه الفقهاء يطلقون اشياء تعتبر مصطلحات - [00:35:22](#)

اذا اعادة الجماعة في البراري وفي اشياء اخرى ستأتي معنا عند تحرير محل النزاع لا تدخل معنا انما المقصود الان اعادة الجماعة بعد صلاة الامام الايش؟ الرافض. المسألة الثانية تحرير محل النزاع - [00:35:47](#)

تحرير محل النزاع فيه ثلاث نقاط. النقطة الاولى اتفق الفقهاء كلهم على انه يحرم اقامة جماعتين في مسجد واحد في وقت واحد هذا محرم بالاجماع يحرم اقامة جماعتين في مسجد واحد - [00:36:06](#)

دي ايه؟ في وقت واحد اتفق الفقهاء على انه لا تحرم اعادة الجماعة في المسجد الذي ليس له امام راكب او في مساجد الطرقات واضح اتفقوا على جواز اعادة الجماعة في المسجد الذي ليس له امام راتب - [00:36:27](#)

او في او في مساجد ماذا الطرقات نقول الان ونحوها مساجد المطارات المواقف العامة ثالثا اختلفوا في اعادة الجماعة في مسجد له امام راتب بعد انتهاء الصلاة مسألة ما معنى تحرير محل الميزان - [00:36:54](#)

الجواب معناه اخراج المسائل المتفق عليها وتحديد المسألة محل البحث المسائل المتفق عليها وتحديد او تحرير المسألة محل البحث ترك الفقهاء في النوع الثالث على القول الاول جواز استعادة الجماعة - [00:37:31](#)

مواد اعادة الجماعة والى هذا ذهب الحنابلة كما ترون ولا تكره اعادة الجماعة جواز اعادة وفي رواية استحباب اعادة لكن الادلة واحدة وتدلوا على هذا الحكم بعدة ادلة ما شاء الله - [00:38:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. صاحب السؤال ذكر ان يتكلم عن مسألتين المسألة الاولى. تقدم اني ذكرت لكم انه آلم يثبت في السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ آية فيها سجدة في السرية اليس كذلك - [00:39:29](#)

لو ذكر لي ثلاثة او اربعة من الاخوة الفضلاء انه يوجد فبحثت ووجدت انه يوجد في سنن ابي داود والبيهقي وابن ماجة وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر انه صلى الظهر هو - [00:41:12](#)
قرأ اية سجدة وسجد وسجدنا لكن هذا لا يغير من المسألة شيء لان الحديث ضعيف وقد اشار الى ضعفه ابو داود نفسه فذكر ان في رواية رجل مجهولا آآ يوجد في الباب حديث لكنه رأي هذه المسألة المسألة الاخرى - [00:41:27](#)
آآ عدد من الاخوان سألوا عن مسألة آآ صلاة الاربع قبل صلاة العصر اه المؤلف لم يذكر هذه السنة باعتبار انها ليست من السنن الراتبة.
انا اقول لكم الان يوجد - [00:41:45](#)

امنية صلاة الاربعة قبل العصر آآ ذكروا حديثين. الحديث الاول حديث علي والحديث الثاني حديث ابن عمر. والحديث الاول يدل على استحباب صلاة اربع قبضات العصر آآ لا قولاً يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بها قولاً والحديث الثاني - [00:41:59](#)
آآ فعلاً انه صلى الله عليه وسلم صلى اربعاً قبل العصر وفي الحديثين ضعف شديد بل احدهما قال شيخ الاسلام هو موضوع والثاني في ضعف شديد. فمن المعاصرين من يرى انه يصح هذه الاحاديث مع اثار واحاديث اخرى - [00:42:16](#)
ومن العلماء من يرى انه لا يثبت في الصلاة اربعاً قبل صلاة العصر اه سنة صحيحة وانا بالنسبة لي اه مقتنع تماماً انه لا يوجد عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث صحيح في سنية الاربع قبل صلاة العصر وانه لو ثبت مثل هذا لنبلغ. وان - [00:42:34](#)
الاحاديث التي ذكرت احاديث ضعيفة جداً آآ واحد منها موضوع والثاني فيه ضعف شديد. فما تصلح في الحقيقة للتهوية آآ وهذا الاخ يسأل عن مسألة آآ آ سنة العصر وهذا يقول آآ رجل في - [00:42:53](#)
بدأ الحرم المكي او الحرم المكي يقصد. هل عليه ان يصلي سيتقدم معنا وسيأتينا ايضاً هل تجد الصلاة على المسافرين وان الطواف انها تجب على المسافرين نعم حدثنا عن هذا مراراً ما ادري هو في الاكلة خارج الدرس ولا في الدرس؟ انه من من القراءة دائماً يعتقل الانسان هل هو سجد سهواً او سجد بسبب مروره - [00:43:16](#)
باية ومن اقوى البراعم ان يذكر فلا يرجع. لانه لو كان ناسي بقوة ثم ذكر ولم يرجع فهذا قريب على انه آآ لم ينسى انا اقول صلاة الجماعة بالنسبة للمسافر سيأتينا الحديث عنها المسافرين النازل داخل المدن وانها واجبة - [00:43:47](#)
نعم بفتح الباري قلت لا نجد يعني ثبت للجمهور ليست بدقيقة الملكي فقط دقيقة. آآ جمهور الائمة يرون انه فرض عين الحمد لله - [00:44:07](#)